

نحوه (سید الشهدا) (مجلسه للادوية) (الجمعية)

بعد الاطلاع على الفقرة (٢) من المادة (١٢٥) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٤/٥/١٩٥٧

نصدر ارادتنا بوضع التعليمات التالية : —

تعليمات الادارة العرفية

رقم (٢) لسنة ١٩٥٧

المادة (١) — يطلق على هذه التعليمات اسم (تعليمات الادارة العرفية رقم ٢ لسنة ١٩٥٧) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (٢) — على الرغم مما جاء في اي قانون او نظام اخر لمجلس الوزراء فيما يتعلق بموظفي الصنف الاول وللوزير المختص فيما يتعلق بموظفي الصنف الثاني ان يقرر الاستغناء عن خدمة اي موظف من موظفي الحكومة اذا اقتنع بان لذلك الموظف اي نشاط حزبي او ارتباط باي حزب من الاحزاب السياسية المنحلة او غير المرخصة ، على ان يقتزن قرار مجلس الوزراء فيما يتعلق بموظفي الصنف الاول بتصديق جلالة الملك . ويعتبر القرار الصادر بمقتضى هذه المادة غير قابل للطعن باية صورة كانت .

صدر في ٤/٥/١٩٥٧

الحسين بن طلال

وزير الدفاع والصحة والشؤون الاجتماعية سليمان عبد الرزاق طوقان	وزير الداخلية والاشغال العامة فلاح المداحه	نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية سمير الرفاعي	رئيس الوزراء ووزير العدلية ابراهيم هاشم
وزير الزراعة والانشاء والتعمير عاكف الفايز	وزير المالية والمواصلات انسطاس حنانيا	وزير الاقتصاد الوطني والتربية والتعليم خلوصي الخيري	



الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاربعاء ٨ شوال ١٣٧٦ الموافق ٨ أيار ١٩٥٧

ملحق رقم (١) للعدد رقم ١٣٢٨ الصادر بتاريخ ٤ شوال سنة ١٣٧٦ الموافق ٤ أيار سنة ١٩٥٧ من الجريدة الرسمية

الفهرس

٤٢٠	ارادة ملكية سامية بفض الدورة الاستثنائية لمجلس الأمة الاسمى
٤٢٠	الموظفون
٤٢١—٤٢٠	قرار الآثار رقم (٥) لسنة ١٩٥٧
٤٢٢	أمر دفاع صادر عن وزير الاقتصاد الوطني
٤٢٣	أمين العاصمة
٤٢٣	تطبيق قانون البلديات
٤٢٣	قنابات العمال
٤٢٤	الحامون
٤٢٤	الصيدا
٤٢٤	اعلان صادر عن وزارة المالية — الجمارك
٤٢٥—٤٢٤	الاعلانات
٤٢٨—٤٢٦	

محرر السيد للشكر والحمد لله للدرجته الثانية

مقتضى الفقرة الاولى للمادة (٨٢) من الدستور

نصدر ارادتنا بفض الدورة الاستثنائية لمجلس الامة اعتباراً من ١٩٥٧/٤/٢٨

١٩٥٧/٤/٢٧

الحسين بن طلال

وزير الداخلية

رئيس الوزراء

فلاح المداح

ابراهيم هاشم

الوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بما يلي :-

- ١ - الانعام على الزعيم السيد عزت حسن بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الثانية .
- ٢ - الانعام على الزعيم الركن السيد فواز ماهر بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الثانية .
- ٣ - الانعام على المقدم السيد جميل قعوار بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الثالثة .

الموظفون

أ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء المتضمن ما يلي :-

١ - اعادة تعيين السادة :-

- أ - سماحة الاستاذ محمد الامين الشنقيطي قاضيا للقضاة .
 - ب - السيد عبد المنعم الرفاعي سفيراً للاردن في واشنطن ومندوباً دائماً في هيئة الامم المتحدة .
 - ج - السيد عبد المجيد مرتضى وكيل وزارة المواصلات (البرق والبريد) .
- كل بدرجة وراتبه الذي كان يتقاضاه .

٢ - نقل السيد عبد الوهاب المجالي من وظيفة مدير دائرة الجوازات العامة في وزارة الداخلية الى وظيفة مساعد مدير دائرة الاحصاءات العامة بدرجة وراتبه الحاليين .

٣ - نقل السيد عبد الحليم العباس من وظيفة وكيل وزارة الداخلية الى وظيفة مدير دائرة الجوازات بدرجة وراتبه الحاليين .

٤ - اعادة تعيين السيد احسان هاشم سفيراً في وزارة الخارجية في الدرجة والراتب الذي كان يتقاضاه عند الاستغناء عن خدماته .

٥ - اعادة تعيين السيد سعد جمعه لوظيفة وكيل وزارة الداخلية بالدرجة والراتب الذي كان يتقاضاه عند احالته على التقاعد .

٦ - اعادة تعيين السيد زهاء الدين الحمود لوظيفة وكيل وزارة الداخلية لشؤون البلديات بالدرجة والراتب المقرر في الموازنة الخاصة المصدقة .

٧ - تعتبر هذه الترتيبات من تاريخ ١٩٥٧/٤/٢٨ .

ب - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة السيد محمد الطاهر متصرف لواء الخليل من الخدمة اعتباراً من تاريخ ١٩٥٧/٤/٢٧

ج - وافق معالي وزير المالية على ما يلي :

- ١ - ترفيع الكاتب السيد عبد الرحيم حسن العبوني الى الدرجة السابعة ليشغل وظيفة محاسب من ٥٧/٤/١
- ٢ - ترفيع الكاتب السيد سليم خليل النوري الى الدرجة السابعة ليشغل وظيفة محاسب من ٥٧/٤/١
- ٣ - ترفيع الكاتب السيد احمد محمد المغربي الى الدرجة الثامنة من ٥٧/٤/١
- ٤ - ترفيع الكاتب السيد شوقي الخيري الى الدرجة الثامنة من ٥٧/٤/١
- ٥ - ترفيع الكاتب السيد صبحي حسن الدجاني الى الدرجة الثامنة من ٥٧/٤/١
- ٦ - ترفيع الكاتب السيد ساري حمود نصير الى الدرجة التاسعة من ٥٧/٤/١
- ٧ - ترفيع الكاتب السيد ياسر حيدر الزاغة الى الدرجة التاسعة من ٥٧/٤/١
- ٨ - ترفيع الكاتب السيد نايف احمد حينه الى الدرجة التاسعة من ٥٧/٤/١
- ٩ - قبول استقالة السيد محمد عمران شفيق بدر من الخدمة من تاريخ ١٩٥٧/٤/١٧

د - قرر معالي وزير الشؤون الاجتماعية اعتبار تعيين السيد نعم عطا الله بقاعين لاغياً .

هـ - وافق معالي وزير الزراعة على قبول استقالة السيد محمد سليمان المهدي من الخدمة من تاريخ ١٩٥٧/٥/١

و - قرر معالي وزير التربية والتعليم ما يلي :-

- ١ - شطب اسم الانسة نعيمة يعقوب شناره من قائمة التعيينات .
- ٢ - اعتبار المعلم السيد سليم الاشقر فاقداً لوظيفته من تاريخ ١٩٥٧/٣/٣٠

قرار رقم (٥) لسنة ١٩٥٧

قرار الآثار

صادر بمقتضى الفقرة السابعة من قانون الآثار القديمة رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٣

مادة ١ - يطلق على هذا القرار اسم قرار الآثار رقم (٥) لسنة ١٩٥٧ لتأسيس مجلس للإشراف على دراسة المخطوطات وصيانتها وطبعتها ونشرها ويصبح نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ ٢٥ شباط سنة ١٩٥٧ وينشر في

مادة ٢ - يتألف هذا المجلس على الوجه التالي :

رئيس بلدية القدس - رئيساً

مدير الآثار و أمين متحف القدس - أميناً للصندوق

مساعد مدير الآثار

مدير المدرسة الاميريكية للابحاث الشرقية في القدس

مدير مدرسة التوراة والآثار في القدس .

مادة ٣ - على هذا المجلس ان يتخذ كافة الترتيبات اللازمة لصيانة المخطوطات ودراستها وطبعتها ونشرها .

مادة ٤ - تكون اعمال المجلس مقيده بقانون الآثار والقرارات الصادرة بموجبه .

مادة ٥ - إذا اختلف الاعضاء ترفع القضية الى وزير التربية والتعليم للآثار ويكون حكمه نهائياً .

مادة ٦ - اهداف هذه اللجنة وصلاحياتها ثقافية .

مادة ٧ - يحق لهذا المجلس ان يطلب وان يتلقى اعانات مادية ومعنوية غير مشروطة لخدمة غاياته الثقافية والعلمية وتودع امواله وحساباته في البنك الذي يوافق عليه وزير التربية والتعليم وتكون هذه الحسابات خاضعة لتدقيق ديوان المحاسبة .

مادة ٨ - يقدم هذا المجلس الى وزير التربية والتعليم بواسطة مدير الآثار تقريراً ربع سنوي عن اعماله .

مادة ٩ - على مدير الآثار ان يشرف على تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم - الآثار

فوزي الملقى

أمر دفاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (١٢) من نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ وبلاستناد للمادة (٥) من نفس النظام أمر بما يلي -

١ - يحظر على جميع اللحامين وكل من يتعاطى ذبح المواشي ، ذبح الاغنام والماعز خلال أيام (الاربعاء والخميس والجمعة) من كل اسبوع .

٢ - يحظر ايضاً على اصحاب المطاعم وغيرهم من اصحاب الاماكن العامة بيع لحوم الاغنام والماعز خلال الايام الثلاثة المذكورة في البند (١) اعلاه سواء أ كانت هذه اللحوم طازجة أم مطبوخة أم مشويه .

٣ - يستثنى من هذا الحظر متعهدي الجيش والمستشفيات .

٤ - يعتبر هذا الأمر نافذاً اعتباراً من يوم الاربعاء الموافق ٨/٥/١٩٥٧

٥ - كل من يخالف احكام هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها بالمادة (٤) من قانون الدفاع لسنة ١٩٣٥

وزير الاقتصاد الوطني

خلوصي الخيري

أمين العاصمة

قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى المادة ٣٤ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، بدلالة المادة (٣) من قانون البلديات الاضافي رقم ٣٨ لسنة ١٩٥٦ ، الموافقة على تعيين معالي السيد ضيف الله الحمد امينا للعاصمة بالراتب المقرر في موازنة أمانة العاصمة اعتباراً من ٥/٥/١٩٥٧

تطبيق قانون البلديات

لقد فاز السادة المذكورة اسماؤهم ادناه بعضوية مجلس بلدية الزرقاء بالتركية :

١ - السيد قاسم بولاد

٢ - السيد ناصر الدقم

٣ - السيد عوده العقيل

٤ - السيد الحاج توفيق احمد

٥ - السيد عبد الله مبارك

٦ - السيد سلامة الصويص

٧ - السيد احمد محمد جعفر

٨ - السيد اسعد فرح عماري

٩ - السيد محمود محادين

١٠ - السيد جميل مشحم

نقابات العمال

اعلان

عملاً بالسلطة المخولة الي بموجب المادة (٣٤) من قانون نقابات العمال رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٣ اعلن تسجيل النقابة التالية
« نقابة عمال وموظفي مستشفى اوغستا فكتوريا » في القدس وذلك اعتباراً من تاريخ ١٧ آذار سنة ١٩٥٧.

مسجل نقابات العمال

غالب عرفات

المحامون

لقد دفع كل من الشيخ راشد عبد الرحمن القاسمي والشيخ فوزي القيسي والشيخ رشاد رشيد الحلواني رسم
الحماية الشرعية لعام ١٩٥٧/١٩٥٨.

الصيدلية

صرحت وزارة الصحة للصيدلي السيد اسامه اتاسي السوري الجنسية بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية.

اعلان

صادر عن وزارة المالية — الجمارك

تعلم وزارة المالية — الجمارك ان البضائع المبينة ادناه قد مضى على وجودها في مستودعات جمرک العقبة اكد
من المدة المقررة دون ان يسحبها اصحابها ، لهذا وعملاً بالمادة (٣١) من قانون الجمارك والمسكوس لعام ١٩٢٦ فان
هذه البضائع ستباع بالمزاد العلني اذا لم يطالب بها اصحابها خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في
الجريدة الرسمية .


كشفت البضائع الغير مطاب بها والمحفوظة في مستودع جمرک العقبة لغاية ١/٤/٥٧ والتي مضى على وجودها
اكثر من ستة اشهر .

المحتويات	صاحب البضاعة	الطرود		
		ماركتها	وزنها	عددتها
زيت	بلا	A. K. M.		٤
سكر ناعم شيكي	بلا		٢٧٨٨	٣١
راديو غير صالح	»	E 119257E	فيليبس رقم	١
كسكيتات ولوازم السيارات	»	J. JANABI J.		١
صابون تواليت	»	A. H. K.		٢
»	»	M. C.		١
حبر	»	NO. MARK		١
ثلاثة قطع حديد	»	N. V. H. JADDAH		١
صندوق اكواع عدد ٧	»	I. RI. K, No. 917		١
قطره	»	P. P. No. 3240		١
اطار كاوتشوك داخلي وخارجي	»	IPN. No. 410		١
زمبر كات للسيارات	»	كودبير		٢
ادوات كهربائية	»	زمبر كات سيارات عدد ١٠		١
اقلام فخم	»	بلا		١
صابون لو كس	»	W. 744 D.		٢
ورق تواليت	»	تنقص محتوياتها ستة قطع		١
علب سجاير	حبش	HABBAS		١
مسامير مضلعة	ابو سعيد التركستاني	A. S. T.		١
	للامر	AAESA & ASR		١
	ابو زيد ونزال	ابو زيد ونزال		٦
	للامر	B ¹ ELECTRA		١
	للامر	E. A. A.		١٦
مواد غذائية	مس ادل دافش	MISS. ADEL DAFEH		١
مواد دعاية	للامر	F. M. S.		١
زيت	سبني	سبني		١
	للامر	للامر		١


الاعلانات

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧ وتعديلاته

- * تعلن شركة مصانع الالياف الاردنية المسجلة في وزارة العدلية والمنشور عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١٢٥٧٧ تاريخ ١٩٥٦/١/١٦ عن ادخالها التعديلات التالية على نظامها وبياناتها: —
- ١ — انضمام السيدين حسين عبد الحميد الصالحي (اردني) ومحمد حسني عاشور (اردني)
 - ٢ — زيادة رأسمالها ١٢٠٠ دينار بحيث يصبح مجموع رأس المال ٣٠٠٠ دينار
 - ٣ — يضاف الى اعمال الشركة صناعة قفف عصير الزيتون .
 - ٤ — حصص الشركاء تصبح كما يلي : ثلاثة اسهم للسيد عبدالرحمن العامري ، سهمين للسيد اديب عبدالرحمن العامري ، خمسة اسهم للسيد سعد الدين حمام ، خمسة اسهم للسيد حسين عبد الحميد الصالحي وخمسة اسهم للسيد محمد حسني عاشور وبذلك يكون مجموع الاسهم عشرين سهماً .
 - ٥ — يدير اعمال الشركة ويوقع عنها اي من الشركاء منفرداً وتوقيعه ملزم للشركة .



- * تعلن الشركة العربية للباصات المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٣/١١/٣ والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١١٦٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٣/١١/٢٣ ، انسحاب شركة اسماعيل البليبي وشركاه المعلن عنها في الجريدة الرسمية في الملحق رقم (١) للعدد ١٣١٧ الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٢/٢ ، ولما باعت الشركة المذكورة حصتها وجميع حقوقها والتزاماتها للسيد عز الدين امين جويحان ، ولم يبق للشركة المذكورة اي علاقة بشركة الباصات والنقل العربية المحدودة اعتباراً من ١٩٥٧/٤/١ .




- * لقد سجلت في هذا اليوم التاسع من شهر نيسان سنة ١٩٥٧ الشركة المسماة بالشركة (السورية الاردنية المتحدة) وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : الشركة السورية الاردنية المتحدة .
اسماء الشركاء : شركة ميداني وبدين السورية المتحدة والممثلة بالسيد محمد جميل الميداني وجورج بن ظاهر بدين فريقاً اولاً ، وعبد القادر محمد طاش فريقاً ثانياً .
رأس المال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة آلاف ديناراً اردني .
المفوضون بتولي شؤون الشركة : الفريقان مجتمعان .
والتوقيع عنها :
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها :
غايات الشركة :

اعتباراً من تسجيلها في وزارة العدلية ولمدة ثلاث سنوات تعاطي التجارة والوكالات والقيام بالتعهدات والالتزامات .

- * لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثالث من شهر نيسان سنة ١٩٥٧ الشركة المسماة بشركة (بهجت الحمصي وشركاه) وفقاً للبيانات التالية : —

اسماء الشركاء : السيد بهجت الحمصي - اردني ، السيد محمد بهجت الحمصي - اردني
اسم الشركة : بهجت الحمصي وشركاه
المركز الرئيسي : عمان - ويجوز إنشاء فرع أو فروع لها داخل المملكة وخارجها .
المفوضون بتولي شؤون الشركة : السيد بهجت الحمصي منفرداً أو الشركاء مجتمعين .
والتوقيع عنها :
ابتداء الشركة وانحلالها : ١٩٥٥/١١/١ ، والى اجل غير مسمى
غايات الشركة : استيراد جميع اصناف بضاعة المانيفاتورة والاتجار بها ، وعقد صفقات البيع والشراء لهذه الاصناف من البضاعة .
رأس المال الشركة : (٨٠٠٠) دينار اردني .



- * لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثامن عشر من شهر نيسان سنة ١٩٥٧ الشركة المسماة « شركة الشرق الاوسط للتجارة والوكالات » وفقاً للبيانات التالية : —

اسم الشركة : شركة الشرق الاوسط للتجارة والوكالات لأصحابها صليبا وشركاه
اسماء الشركاء : متري جورج صليبا ، عادل عمرو ، هاشم الشربجي
المركز الرئيسي : عمان ، ويجوز إنشاء فرع أو فروع لها داخل المملكة وخارجها .
رأس المال : الف دينار اردني
المفوضون بتولي شؤون الشركة : الشركاء مجتمعين ومنفردين وفق النظام الداخلي الشركة .
والتوقيع باسمها :
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها :
غايات الشركة : تعاطي اعمال التجارة والقومسيون والحصول على وكالات القبارك

ابتداء من ١٩٥٧/٤/١ ، والى اجل غير مسمى .

◆◆◆◆◆

خلاصة حكم

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : توفيق يوسف الناطوري سائق تكسي مجهول محل الاقامة

نوع الجرم : احتيال

ثبت بالدلة الواردة مجسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٥٦/١٠/٤ الحكم بحبس مدة ثلاثة اشهر وتغريمه خمسة دنانير والرسوم دينار وسبعماية فلس حكماً غنياً قابلاً للاعتراض

خلاصة حكم


صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : فايز عبد الله مجد من عصيرة الشمالية التابعة نابلس المجهول محل الاقامة

نوع الجرم : اعتداء على رجال الامن

ثبت بالادلة الواردة مجاسة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩/٣/١٩٥٧ الحكم بحبسه مدة ستة اشهر والرسوم دينارين واربعماية فلس حكماً غيائياً قابلاً للاعتراض




مذكرة جلب

صادرة من محكمة جنابات عمان

الاسم والشهرة : مصطفى مجد نصار من حيفا يسكن الرصيفه سابقا ومجهول محل الاقامة .


تعين يوم السبت الواقع ٥٧/٥/٢٥ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية الدعوى التي اقامها عليك عبد القاهر احمد فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة جنابات عمان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصه من قانون اصول المحاكمات الجزائية .



مذكرة دعوى

صادرة من محكمة صلح عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : الجندي المرج راكاد كواد غريار من شمر العراق مجهول الاقامة : يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم السبت الواقع في ١٨/٥/١٩٥٧ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيائياً .



مذكرة دعوى

صادرة من محكمة صلح عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : الجندي المرج فاضل سليمان عبد العزيز من العراق مجهول الاقامة : يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم السبت الواقع في ١٨/٥/١٩٥٧ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيائياً .



الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : السبت

٤ شوال ١٣٧٦ الموافق ٤ ايار ١٩٥٧

العدد ١٣٢٨

الفهرس

صحيفة

٤١٥

٤١٥ - ٤١٦

٤١٧

اعلان الاحكام العرفية في جميع انحاء المملكة

قرار رقم (٧) صادر عن الديوان الخاص

قرار رقم (٨) صادر عن الديوان الخاص

